

اعلان للطلبة

تحرص عمادة شؤون الطلبة على سلامة طلبتها وتوفير بيئة جامعية امنة خالية من مظاهر العنف. وإستنادا الى نص المادة (3) من تعليمات تأديب الطلبة في الجامعة تعد الاعمال الاتية مخالافات سلوكية تعرض الطالب الذي يرتكب أيا منها للعقوبات التالية المنصوص عليها في التعليمات:

- 1 - حيازة مواد مخدرة او مسكرة او الاتجار بها او الحضور للجامعة وهو تحت تأثيرها.
- 2 - حيازة او استخدام اي اداة تعد سلاحاً بموجب تعريف قانون العقوبات الاردني لها.
- 3 - ادخال اي مواد يمكن استخدامها لغرض غير مشروع الى الحرم الجامعي .
- 4 - سرقة اي من ممتلكات الجامعة او ممتلكات العاملين بها.
- 5 - التحريض او الاتفاق او الاشتراك مع الطلبة على ارتكاب اعمال العنف او مشاجرات ضد الطلبة.

عميد شؤون الطلبة

د. محمد المبيضين